قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 16 نوفمبر 1993 يتعلق بالمصادقة على الإتفاقية المشتركة القومية للموانى والأرصفة (معدلة).

إن وزير الشؤون الإجتماعية،

بعد إطلاعه على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966 وخاصة على فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 19 جوان 1975 المتعلق بالمصادقة على الإتفاقية المشتركة القومية للموانى والأرصفة،

وعلى القرار المؤرخ في 30 أكتوبر 1978 المتعلق بالمصادقة على الملحقين التعديليين عدد 1 وعدد 2 لهذه الإتفاقية الصادرين بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 74 المؤرخ في 3 نوفمبر 1978،

وعلى القرار المؤرخ في 2 مارس 1981 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الإتفاقية الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 15 المؤرخ في 6 مارس 1981،

وعلى القرار المؤرخ في 14 أفريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الإتفاقية الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 34 المؤرخ في 3 ماي 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 29 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الإتفاقية الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 23 المؤرخ في 31 مارس 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 16 أوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الإتفاقية الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 54 المؤرخ في 21 و24 أوت 1990،

وعلى الإتفاقية المشتركة القومية للموانى والأرصفة المضاة بتاريخ 29 أفريل 1975 والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه،

وعلى رأي اللجنة الإستشارية للإتفاقيات المشتركة،

قرر ما يأتي :

الفصل الأول – تمت المصادقة على الإتفاقية المشتركة القومية للموانى والأرصفة (معدلة) المضاة بتاريخ 29 أكتوبر 1993 والمصاحبة لهذا القرار.

الفصل 2 – تنطبق وجوبا أحكام هذه الإتفاقية على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بفصلها الأول وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 16 نوفمبر 1993.

وزير الشؤون الإجتماعية

محمد الفاضل خليل

إطلع عليه

الوزير الأول

حامد القروي